

يتضمن مصروفات الضيافة والمخالفات المالية وعدم التعاون مع ديوان المحاسبة

# العدساني يستجوب وزير الداخلية في محور واحد



رياض العدساني

مشاهدة الفيديو

## .. يجب أن تكون جلسة الاستجواب علنية

أعلن النائب رياض العدساني عن تقديمه باستجواب لنائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية الشيخ خالد الجراح، موضحاً أن الاستجواب مكون من محور واحد يتضمن عدداً من البنود.

وقال العدساني في تصريح للصحافيين بمجلس الأمة إن الوزير غير مؤتمن على وزارة الداخلية ويجب أن تكون جلسة استجوابه علنية، متهمًا الوزير بالمسؤولية عن تجاوزات صارخة وقعت في وزارته، فضلاً عن التسبب والإهمال والقراضي في

إجراءات الاستضافة، الأمر الذي يرى فيه ديوان المحاسبة في تقريره أنه خلق بيئة خاصة لدى وزارة الداخلية للتصرف بالاعتمادات المالية وصرفها دون التحقق من صحة الفواتير المقدمة من الفنادق، مما يشير إلى شبهة العبث بالمال العام.

3 - توسع الإدارة العامة للعلاقات والإعلام الأمني باستخدام الصلاحيات الممنوحة لها والالتفاف على الإجراءات

تجاوزت الإدارة العامة للعلاقات والإعلام الأمني - والتي أصبحت تتبع وزير الداخلية مباشرة بعد تعديل هيكل الوزارة - اختصاصاتها الإدارية من خلال توسيعها في استخدام صلاحياتها الممنوحة لها والالتفاف على الإجراءات تحت مبرر السرية عن طريق تسلمها للفواتير المقدمة من الفنادق والمطاعم والإدارة العامة للشؤون المالية للإدارة العامة للشؤون المالية بوزارة الداخلية لصرفها

4 - انعدام إجراءات الرقابة من قبل الإدارة العامة للشؤون المالية في وزارة الداخلية

يشير تقرير ديوان المحاسبة إلى أن الإدارة العامة للشؤون المالية في وزارة الداخلية لم تكن على علم بمطالبات الفنادق، الأمر الذي يشير إلى انعدام رقابتها على صرف الاعتمادات المالية طبقاً للتعليمات الواجب اتباعها، بالإضافة إلى عدم ارتباطها ماليًا بالتكلفة التخديرية المدرجة في ميزانية الوزارة لتغطية مصروفات استضافة الوفود الأمنية وعدم تدقيقها ومراجعتها لمطالبات الفنادق للتأكد من مطابقتها للتعليمات الواجب اتباعها، الأمر الذي ترتب عليه تجاوز الاعتمادات المالية المخصصة للضيافة والحفلات والهدايا

والرحلات.

ثانياً: نتائج التحجج بالسرية والتفرد بالقرار وانعدام الرقابة

1 - شبهة التزوير في المحررات الرسمية

تبين للجنة التحقيق في وزارة الداخلية شبهة التزوير في المحررات الرسمية من خلال مقارنة لكل من الكتب المتبادلة بين الإدارة العامة للعلاقات والإعلام الأمني بوزارة الداخلية وإدارة الضيافة العامة والمؤتمرات بوزارة المالية.

2 - شبهة التفتيح وعدم تحقيق وزارة الداخلية للتوزيع العادل بين الفنادق تركّزت المبالغ المصروفة على استضافة وفود وزارة الداخلية وحفلات المقامة لهم على 5 فنادق من أصل 22 فنادق كما هو مبين أدناه:

● الفنادق الـ 5 التي تركّزت فيها استضافة الضيوف: 31 مليون دينار.

● باقي الفنادق الـ 17: مليون دينار.

(الأرقام مقربة لأقرب دينار)

3 - شبهة التزوير في محررات عرفية ترتب عليها شبهة الضرر على المال العام

قامت الفنادق بتحرير فواتير بمبالغ وأعداد مبالغ فيها، وتساهل وزارتي الداخلية والمالية في إجراءات اعتمادها، وصرفها، دون تقديم وزارة الداخلية أي بيانات يمكن من خلالها الاستدلال عن وجود استضافة فعلية لهذا العدد الهائل، الأمر الذي أكدته تقريران وقام بوصفه تقرير لجنة التحقيق بوزارة الداخلية بأنه «يثير المزيد من الشبهات حول صحة ودقة تلك الفواتير».

لذا، كان على الوزير المستجوب التعاون مع ديوان المحاسبة خاصة أن الديوان أكد في تقريره لم تقم وزارة الداخلية بتزويد ديوان المحاسبة ببعض المستندات والبيانات المتعلقة بالمطالبات المالية لمصروفات الضيافة التي تخص السنة المالية 2015/2016 والبالغة 10,9 ملايين دينار، على الرغم من تكليف مجلس الأمة للديوان بذلك لفحصها ومراجعتها، كما وضحت في الأدبية مما يدل على تراخي الوزير وتعسفه والإهمال وعدم تعاونه مع الجهات الرقابية، علماً أنها قضية تمس المال العام واستباحته وفيها

- دعاية - المبلغ المنقول: 72,000
- البند المنقول منه: خدمات اجتماعية ورياضية وثقافية - المبلغ المنقول: 72,000
- البند المنقول منه: أعلام وأسمدة - المبلغ المنقول: 60,000
- البند المنقول منه: عدد أدوات صغيرة - المبلغ المنقول: 51,000
- البند المنقول منه: وقود - المبلغ المنقول: 45,000
- البند المنقول منه: صيانة معدات طبية ومختبرات ومعامل - المبلغ المنقول: 38,000
- البند المنقول منه: قطع غيار آلات ومعدات تكنولوجيا المعلومات - المبلغ المنقول: 32,000
- البند المنقول منه: التامين والعمولة - المبلغ المنقول: 30,000
- البند المنقول منه: مواد وخامات متقونة - المبلغ المنقول: 27,000
- البند المنقول منه: صيانة قرطاسية وأدوات مكتبية - المبلغ المنقول: 26,000
- البند المنقول منه: ايجار آلات ومعدات تكنولوجيا المعلومات - المبلغ المنقول: 20,000
- البند المنقول منه: برامج إذاعة وتلفزيون - المبلغ المنقول: 10,000
- البند المنقول منه: معارض محلية وخارجية - المبلغ المنقول: 10,000
- البند المنقول منه: اشتراكات ورسوم خارجية - المبلغ المنقول: 10,000
- البند المنقول منه: قنوات إذاعة واتصال - المبلغ المنقول: 20
- المجموع: 18,400,245
- (المصدر: الحساب الختامي لوزارة الداخلية لسنة المالية المنتهية الأخيرة 2018/2019 - دينار كويتي)
- البند المنقول منه: صيانة مصروفات الضيافة (عدم تعاون الوزير الحالي مع ديوان المحاسبة)
- تبين للجنة خلال اجتماعها مع وزارة الداخلية بتاريخ 17 يناير 2017 مناقشة والإجراءات المعنية بالوزارة ولم تحتجج نتائج تقريرها عما توصل إليه ديوان المحاسبة بشكل عام.
- ج - تبين للجنة وجود نحو 10 ملايين دينار وفق إفادة ديوان المحاسبة تخص مصروفات الضيافة لم يتم صرفها بعد، وتؤكد اللجنة على وجوب التحقق من سلامة تلك المطالبات المالية وفق المتطلبات النهائية للجنة للتحقق من استتاع مع الجهات الرقابية أي تقصير في هذا الأمر.
- 3 - أبرز ما جاء في التقريرين من أسباب ونتائج لما شاب مصروفات الضيافة: أولاً: أسباب تضخم مصروفات نوع «ضيافة وحفلات وهدايا ورحلات»
- 1 - تحجج وزارة الداخلية بسرية الوفود الأمنية
- قامت وزارة الداخلية بإخطار وزارة المالية بأنه لا يمكنها بأي حال من الأحوال تقديم بيانات كاملة عن ضيوفها أو عن أسمائهم ورتبهم العسكرية لاعتبارات أمنية.
- ويرى ديوان المحاسبة أن تحجج الوزارة بالسرية جاء بهدف خلق بيئة خاصة لها للتصرف في الاعتمادات المالية وزيادتها واستغلالها، مع تأكيد عدم وجود تعارض بين إفصاح الوزارة عن أعداد ضيوفها مع احتفاظها بالبيانات المتعلقة بالمطالبات المالية لمصروفات الضيافة التي تخص السنة المالية 2015/2016 والبالغة 10,9 ملايين دينار، على الرغم من تكليف مجلس الأمة للديوان بذلك لفحصها ومراجعتها، كما وضحت في الأدبية مما يدل على تراخي الوزير وتعسفه والإهمال وعدم تعاونه مع الجهات الرقابية، علماً أنها قضية تمس المال العام واستباحته وفيها

- المالية تقديرات المصروفات على أساس الدراسات الفنية والملاحظات المتعلقة بها وتعد التقديرات النهائية للمصروفات.
- ونظراً إلى أن المصروفات الخاصة لها طابع السرية كمفهوم عام، فإن البحث الفني في تقديراتها يفترض أن يكون ما بين وزير المالية والداخلية في هذه الحالة، والتي على ضوءها توضع التقديرات النهائية.
- وخلال السنوات المالية الـ 4 الماضية، وإنما ما كانت تقدر المصروفات الخاصة بـ 15 مليون دينار (المصدر: ميزانيات وزارة الداخلية عن السنوات المالية المشار إليها - دينار كويتي).
- إلا أن واقع التنفيذ يختلف عن التقدير، حيث تقوم وزارة الداخلية بموافقة وزارة المالية على إجراء مناقلات مالية بين بنود الميزانية لتعزيم ما تم اعتماده قانوناً للمصروفات الخاصة.
- علماً أن المناقلات المالية لهذا البند زادت بنسبة 100% في الحساب الختامي الأخير عما كانت عليه طوال السنوات المالية الـ 3 السابقة.
- السنة المالية: 2016/2015
- مبلغ المناقلة للمصروفات الخاصة: 5 ملايين دينار.
- السنة المالية: 2017/2016
- مبلغ المناقلة للمصروفات الخاصة: 5 ملايين دينار.
- السنة المالية: 2018/2017
- مبلغ المناقلة للمصروفات الخاصة: 5 ملايين دينار.
- السنة المالية: 2019/2018
- مبلغ المناقلة للمصروفات الخاصة: 5 ملايين دينار.
- (المصدر: الحسابات الختامية لوزارة الداخلية عن السنوات المالية المشار إليها - دينار كويتي).
- نسخة من الحساب الختامي لوزارة الداخلية لسنة المالية المنتهية الأخيرة 2018/2019
- 1 - رغم أن قواعد إعداد الميزانية تخص على أن بحث تقديرات المصروفات يكون على أساس فني مع ما يتعلق بها من ملاحظات، إلا أن هذا الأمر لم يحدث، حيث أن المناقلات المالية وفقاً لشروط وزارة المالية في تعميمها المختص بهذا الشأن تخص على أن اللجوء للمناقلة لا يكون إلا في حالة الضرورة القصوى وبعد دراسة جدوى مسبقة، إلا أن التقديرات (المصروفات الخاصة) كانت ثابتة خلال السنوات المالية السابقة ويتم سنوياً تعديلها بالمناقلات المالية، بل انها زادت في السنة المالية المنتهية الأخيرة.
- 2 - نقلت وزارة الداخلية مبلغ 18 مليون دينار من 38 بندا لصالح بنود أخرى كان أبرزها بند «المصروفات

وجه النائب رياض العدساني استجوباً إلى نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية الشيخ خالد الجراح وذلك استناداً إلى المادة 100 من الدستور التي نصت على أن «لكل عضو من أعضاء مجلس الأمة أن يوجه إلى رئيس مجلس الوزراء أو الوزراء استجوابات عن الأمور الداخلة في اختصاصاتهم». وجاء نص الاستجواب كالتالي:

برا بالقسم العظيم الذي أقسمناه أمام الله والشعب الكويتي الوفي وانطلاقاً من واجبنا الوطني بصون الأمانة والحفاظ والالتزام بالدستور وقوانين الدولة والنظم واللوائح المعمول فيها والتزاماً بقول المولى عز وجل «يحكم التنزيل (إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل إن الله نعما يعظكم به إن الله كان سميعاً بصيراً).

فإني أتقدم باستجوابي هذا وذلك من وازع الضمير وجسامته القضائية وحجم المخالفات والتجاوزات التي أدت لا محالة إلى استخدام الأدوات الدستورية ومحاسبة نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية على الإخفاقات المتكررة والتجاوزات الصارخة وأنه قد تبين بشكل جلي أن الوزير المستجوب غير مؤتمن على وزارة الداخلية وأنه يستغل سلطته أسوأ استغلال بممارسات غير سوية ما يدل على التفريط بالمسؤولية وعدم الاعتراض بالأساس للسياسة العامة الاستغلال البشع على الوزارة والذي يمس بشكل قطعي المصلحة العامة.

وان سياسة الوزير الداخلية في التعسف باستخدام السلطة والكيل بمكائيل والتفاقم عن تطبيق القانون وتأكيد مبدأ تعارض المصالح وعدم الشفافية وتكريس سياسات وممارسات بخيلة شابهها الغموض وعدم المصادقة والشخصانية باستغلال أجهزة الدولة ثار شخصية وانتقائية بالإضافة إلى استباحة المال العام والهرج في الميزانية أبرزها المصروفات الخاصة واستغلاله بطريقة بشعة والتحجج بطابع السرية وعدم التقيد بقواعد الميزانية بتأكيد مطلق من الحساب الختامي بوجود الاختلالات المالية والمخالفات والتجاوزات الإدارية والقانونية والمماريع المتعلقة بوزارة الداخلية والإخفاقات الأمنية والفنية وأوجه القصور.

كما تبين أن الوزير يمارس التسرير وعدم التعاون مع الأجهزة الرقابية ومحاسبته باتت واجبة وهدفها الأساسي تصحيح المسار وتعديل العوجاج وإيقاف هذا الخطب السياسي والمخالفات الإدارية والتجاوزات المالية والتعطيل غير المسؤول لمشاريع الوزارة وتعطيلها.

وضمن الممارسات غير الدستورية والمخالفة له والتعدي على اللائحة الداخلية بتجاهل الوزير المستجوب والتسويق ومحاوله التحليل والتستر وعدم الوضوح، وذلك من خلال سياسته التي يتبعها لا تتسم بالفعالية إطلافاً وطريقة تعامله مع الأسئلة البرلمانية بعدم الإجابة أو الإجابة مغلوبة أو ناقصة، حيث إن السؤال البرلماني هو إحدى الأدوات الرقابية التي يملكها عضو مجلس الأمة في سبيل الحصول على المعلومات والبيانات والاستفسارات والاستيضاحات وحسب حق أصيل للناخب حسب المادة 99 من الدستور، وذلك لكشف أوجه الخلل والقصور والتجاوزات والمخالفات بها أن تجاهل الوزير المستجوب يدخل ضمن مخالفة الوزير لأحكام الدستور.

كما أوضح تصادي وزير الداخلية باستخدام السلطة واستغلالها وتزوير الحقائق خاصة فيما يتعلق ببعض تحريات المباحث وعلى سبيل الاستشهاد، فقد حصل لي شخصياً هذا الأمر السابق عندما تصديت لإحدى القضايا المالية وهو تفعيل دور النائب وإنما كانت التحريات كيدية

تجاوزات إدارية وقانونية ومالية.

التفاقم والإهمال والقراضي

ممارسات وزير الداخلية تشير إلى فقدان الرقابة الذاتية وعدم الإحساس بالمسؤولية مما يؤدي إلى التضخيم والإهمال والخلل الواضح، فهناك ملفات وقضايا يتم التستر عليها أو تعطيل الإجراءات وأبرزها القضايا المالية وشبهات غسل أموال دون قيام الوزير المعني بأي إجراء في عدد من القضايا إلا بعد إثارتها من قبل مجلس الأمة وهو على علم فيها مثل بند الضيافة والمجلس الأولمبي وعبور متورطين ومتهمين عبر الحدود، إضافة على ذلك منع أو عرقلة الجهات الرقابية من تفعيل دورها وهذا ما أكده ديوان المحاسبة بتقريره فيما يتعلق ببند الضيافة «المليون»، وهذا ما بيته سابقاً، فكان الأجر بالوزير تفعيل الرقابة الذاتية وعدم التعسف مع الجهات الرقابية وكأما وزارة الداخلية لا تختص بالرقابة والتفتيش والفحص وإنما الأصل تطبيق ما جاء بالدستور ونصوص القانون، فلا يجوز التعامل بمزاجية وفقدان الشفافية والمهنية واستغلال أجهزة الدولة وأموالها، ومثال على ذلك القضية الأخيرة فيما يتعلق بنزول وزارة الداخلية بإدارة حسابات وهمية مشوهة في التواصل الاجتماعي والتطاول وبث الشائعات هذا هو قمة الانحدار والتفاقم والتجاوز على الأعراف والقانون، وخاصة إذا تم استغلال الأموال العامة بهذا الشأن.

التخبط بالقرارات وممارسات الترضيات والمحسوبيات

ان دستور الكويت والقواعد القانونية أساسها تنظيم الأمور وفق معايير الموضوعية تحقق العدالة والمساواة دون انتقائية أو مزاجية أو تمايز أو الكيل بمكائيل أو المساس بكرامة حرية الآخرين ولا تختلف الإجراءات باختلاف الأفراد وهذا ما نصت عليه المادة 29 من الدستور: «الناس سواسية في الكرامة الإنسانية، وهم متساوون لدى القانون في الحقوق والواجبات العامة.»

إذ أؤكد أن مخالفات الوزير المستجوب لم تقتصر على ما تم ذكره وإنما قامت ذلك بالبعد من الختافات والتجاوزات وشبهات التفتيح والترضيات والمحسوبيات، وأبرزها الواسطات من خلال القرارات الوزارية المخمطة خاصة في تفرقات وترقيات العسكريين الإخلال في مبدأ العدالة.

والدليل على ممارسات الوزير غير المهنية وتكريس المحسوبيات والترضيات والتخبط بالقرارات، قد ألقى نائب رئيس الوزراء ووزير الداخلية الشيخ خالد الجراح قرارات تعيين المناصب القيادية الإشراقية، بدءاً من منصب رئيس قسم حتى درجة مدير، التي صدرت أخيراً، وقرر إعادة جميع الحاصلين على هذه الوظائف إلى أعمالهم الأصلية وإنهاء قرارات تدهيم، واتى قرار وزير الداخلية، بناء على توصية اللجنة المشكلة للبحث التظلمات، التي خلص تقريرها إلى إلغاء الذي دفع الجراح لتشكيل لجنة أخرى للتحقيق في بنود التعيين، هذا الخبر تم نشره في وسائل الإعلام بتاريخ 17 يونيو 2019.

وفي حينها طلبت من الوزير اعطاء كل ذي حق حقه وهو تعهد بذلك والهدف هو تحقيق العدالة وفق معايير موضوعية والأصل الابتعاد عن المحسوبيات والترضيات والواسطات التي تدمر الكفاءة وتخشع

النص الكامل للاستجواب على موقع الأنباء: www.alanba.com.kw

## بين التصدير والتنفيذ

التوجيه	م	الباب	نود اجريت عليها مناقلات	بنود لم ينقل منها أو إليها	إجمالي البنود	نسبة البنود التي اجريت عليها مناقلات
1	2	تعليمات العاملين	11	2	13	85%
2	2	السلع والخدمات	56	14	70	80%
7	7	المنافع الاجتماعية	0	3	3	0%
8	8	مصروفات وتحويلات أخرى	2	6	8	25%
3	3	شراء الأصول غير المتداولة	30	3	33	91%
الإجمالي			99	28	127	78%

  

م	نوع الملاحظة	الإجمالي	النسبة%
1	العقود والمشاريع وآلية تنفيذها	45	53%
2	اختلالات مالية وإدارية	20	24%
3	الأثار المترتبة على القصور الإداري	15	18%
4	مصروفات الضيافة	5	6%
	الإجمالي	85	100%